

بسم الله الرحمن الرحيم

شرح: رسالة أبي داود لأهل مكة (2)

الشيخ: عبد الكريم الخضير

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

هذا يقول: ما رأيكم لو نأخذ كتاب حلية طالب العلم، أو التعامل للشيخ بكر أبو زيد؟

أما حلية طالب العلم فالطلب عليه كثير وملح، ولكني أحيل على شرح مسجل للشيخ ابن عثيمين -رحمه الله-.

ويقول: ما أفضل طبعة لنيل الأوطار يمكن اقتناؤها؟

أنا قراءاتي كلها في الطباعات القديمة، إما المنيرية أو بولاق، وهناك طبعة حديثة للشيخ طارق عوض الله، صدرت مؤخراً ولم أفتنيها بعد، وهو مظنة للتجويد.

هذا يسأل يقول: كيف أحفظ القرآن وعمرى سبع وعشرين سنة وكثرت الشواغل؟

إذا علمت إن امرأة بلغت من العمر سبعين سنة، وهي أمية لا تقرأ ولا تكتب قد أكملت حفظ القرآن فلا تياس، لكن عليك أن تهتم لهذا الأمر، وتفرض له وقتاً من سنام الوقت، لا من أطرافه، ولا يكون ذلك في أوقات الفراغ، أو أوقات الانتظار، إنما تفرض له ساعة هي أهم الساعات في عمرك، إما قبل صلاة الفجر، أو بعد صلاة الفجر، وحينئذ يتيسر لك الحفظ، فإذا فرغت نفسك هذه الساعة، وعلم الله -جل وعلا- منك صدق النية فإنه يعينك على الحفظ.

يقول: ما معنى القافة والاستفاضة؟

القافة: هم ممن يعرف الشبه بين الناس، فيلحق هذا بهذا، ويعرف قرب هذا من هذا، وهي موجودة على عهد النبي -عليه الصلاة والسلام-، وقد فرح النبي -عليه الصلاة والسلام- فرحاً شديداً، لما قال مجزز المدلجي وهو منهم -من القافة-: إن هذه الأرجل -يعني أرجل أسامة بن زيد- من هذه الأرجل، يعني أرجل زيد بن حارثة، وبينهم من اللون من الاختلاف ما بينهم، حتى كان بعض الناس يتهمون، فلما حكم مجزز بأن هذه الأرجل من هذه الأرجل فرح النبي -عليه الصلاة والسلام- فرحاً شديداً.

أما الاستفاضة: فهي الشيوع والانتشار، انتشار الأمر بين الناس وشيوعه بينهم بحيث يكون الإنسان ملزم بقبوله، كما يشتهر أن فلان ولد فلان، الناس كلهم يشهدون أن فلان بن فلان، وإنما يشهدون بالاستفاضة؛ وإلا ما منهم واحد حضر لا وقت الوقاع، ولا وقت الولادة، وإنما يشهدون بأن فلان بن فلان؛ لأنه استفاض عند الناس من غير نكير ولم يدعيه غير أبيه، وتكفي في إثبات مثل هذا.

يقول: نحن عدة أشخاص قرأنا هذه العبارة واختلفنا في فهمها، فأرجو منكم توضيحها لنا مأجورين وهي في كتاب: (الدر المنضود في ذم البخل ومدح الجود) للمناوي في صفحة اثنتي عشر ومائة، وثلاثة عشر ومائة، قال: "تنبيه أجمع على أن الجود محمود إلا في النساء؛ لأن المرأة إذا كان طبعها الجود بما يطلب منها قد تجود بنفسها، وقد قال الله تعالى {فَلَا تَخْضَعْنَ بِالْقَوْلِ فَيَطْمَعَ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ} [32]

سورة الأحزاب] ولم يمدح أحد من العقلاء كرم المرأة".

لم يمدح أحد من العقلاء كرم المرأة؛ لأن المرأة في الغالب لا مال لها، وإذا جادت فإنما تجود بمال غيرها، إما من مال أبيها، أو من مال زوجها، ولذا يقول العرب: والله ما هي بنعم الولد، نصرها بكاء، وبرها سرقة، لكن هذا الكلام ليس بصحيح، فالنصوص التي جاءت في الرجال جاءت في النساء، فالنساء شقائق الرجال، فإذا مدح الجود والكرم بالنسبة للرجال، يمدح بالنسبة للنساء، على أن يكون جوداً بمعناه الشرعي، مضبوطاً بضوابطه الشرعية حتى الجود من الرجل قد يجود بما لا يجوز أن يجود به، ويمنع حينئذ.

وذكر أبيات هنا لكنها فيها أخطاء مطبعية يمدح امرأة، فيقول:

تنمى إلى القوم جادوا وهي باخلة
والجود في الخود مثل الشح في الرجل
وقال ابن نباتة:

جادت بما جاد الرجال به
ومن الغواني يحسن البخل
ما أدري، المقصود أن مثل هذا لأن المرأة في الغالب إذا جادت فإنما تجود بمال غيرها، وإذا كثر مدحها قد تستدرج، فهو من هذه الحثيثة له وجه، لكن إذا جادت بمالها بما اكتسبته من وجه حلال، وأنفقته في المصارف الشرعية التي جاء الحث عليها فحكمها حكم الرجل.
هذا من موريتانيا يقول: أنا شاب من موريتانيا أدرس في الجامعة، وعندما تعرفت على هذه الإذاعة التزمت بالإسلام، والحمد لله، ولكن لدي أصدقاء يزهدون في العلماء، ويقولون لي: أنت لا تفهم الجهاد...

إيش الجهاد؟ إيش دخل الجهاد هنا؟ يعني مقحم.

فما نصيحتكم لي؟ وجزاكم الله خيراً.

لي أيضاً سؤال آخر: أنا لا أدرس في جامعة شرعية، ولكني متابع لكل ما تقدمه إذاعة القرآن الكريم، هل يكفي ذلك؟ وأرجو منكم الدعاء لي حتى أدرس في الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة؟
نسأل الله -جل وعلا- أن ييسر لك الأمر، ومع ذلك تابع الاستماع لإذاعة القرآن، فيها برامج نافعة، وتلاوات طيبة، وقد انتفع بها كثيراً من العامة الذين لا يقرؤون ولا يكتبون، فكيف بمن لديه أهلية للانتفاع؟ وإذا وجد عندكم من أهل العلم من يجلس للطلاب على معتقد صحيح، وتحقيق للتوحيد فالزمه.

هذه أم سلمة تقول: إنها تستمع للدروس عبر الإنترنت، وتجد فيها فوائد ونفع، تقول: ذكرت في درسيك قبل أسبوع تقريباً أن نظام الأكل حتى الشبع الذي في المطاعم وهو ما يسمى: (البوفيه المفتوح) لا يجوز، فهل يدخل في ذلك مما يفعله الناس مما يعرف بالقطة إذا كانوا في مكان عمل واحد مثلاً كالمعلمين في المدرسة، يدفع كل واحد منهم مبلغاً شهرياً للفقير، وجزاكم الله خيراً.

هذا الأمر يختلف، في مسألة القطة التي هي في الأصل تسمى النهدي، فالقوم يجتمعون فيبتاهدون، فيبذل كل واحد منهم مبلغاً من المال، ويجمع هذا المال، ويشتري به نفقة للجميع، كل إنسان يأكل أكله العادي، والناس عادة يتسامحون في مثل هذا، فلا يقال: هذا يأكل وهو دفع عشرة فيأكل باثني عشر، وهذا دفع

عشرة ما يأكل إلا بثمانية، ما يجري هذا بينهم، يتعافون هذا بينهم، وهم قوم يعرف بعضهم بعضاً، ويسامح بعضهم بعضاً، والمسألة مبنية على المسامحة، لكن في البوفيه المفتوح إذا قيل: تأكل حتى تشبع بعشرين ريال قد يأكل بخمسين؛ لأنه هذه الوجبة فقط، أما في النهدي لا هذا مستمر، ولن يأكل أضعاف ما يحتمل، ولكن في البوفيه المفتوح قد يأكل ويكثر، ويتحرى الأكل من أغلى الأطعمة، فيكون هناك تفاوت كبير بينما دفع وبينما أكل، والمدفوع معلوم، والمأكول مجهول، والبون كبير، يعني له وقع في الثمن، فالذي دفع عشرين لو أكل قبل الدفع لقليل له: ادفع خمسين، فهذا له وقع في الثمن مؤثر في العقد.

هذه أم عبد الله من السعودية تقول: هذا سؤال هام جداً: ذكر أحدهم أن الشيخ ابن باز -رحمه الله- قال: جميع الأعمال تحتاج إلى نية، ما عدا الجلوس مع الصالحين، واستشهد الأخ بالحديث الذي رواه البخاري: ((فيقول: أشهدكم إني قد غفرت لهم، فيقول ملك من الملائكة: إن فيهم فلان الخطاء لم يردهم إنما جاء لحاجة، فيقول: هم القوم لا يشقى بهم جليسهم)) فسألته أين قرأتم قول الشيخ هذا؟ فقال: أنا لم أسمع الشيخ ابن باز -رحمه الله-، لكن سمعته نقلاً عن أحد طلبة العلم، تقول: هل سمعتم هذا القول عن شيخنا ابن باز -رحمه الله-؟

لا ما سمعته، لكن الاستدلال ظاهر للمسألة.

وهذه تقول: أم لها سبعة أولاد أعطت واحداً منهم مبلغاً من المال لكي يتاجر به، ويكون الربح مشتركاً بينهما، ما حكم ذلك؟ وهل يدخل في الحديث: ((اتقوا الله، واعدلوا بين أولادكم))؟

إذا كان كل واحد من هؤلاء الأولاد السبعة يريد من هذه الأم ما أعطته ولدها ليتاجر به فلا بد من العدل، لا سيما إذا كانت كفاءتهم واحدة في التجارة ومعرفتهم وخبرتهم بها واحدة، وإلا فإن لم تكن الخبرة واحدة، ويغلب على ظنها أن هذا إذا تاجر عرف أسباب الكسب، والثاني إذا تاجر لم يوفق، وليست لديه الأهلية في المتاجرة فلا مانع من أن تشترك مع أحد أولادها.

هذا واحد من الإخوان يقول:

بالنسبة لابن البطي، أبو فتح محمد بن عبد الباقي بن أحمد بن سليمان المعروف بابن البطي، يقول الفيروز أبادي في القاموس: بطة أو بطة بالكسر عين بالحبشة، يعني موضع بالحبشة، وبالفتح أبو عبد الله بن بطة العكبري مصنف الإبانة، وبالضم أبو عبد الله بن بطة الأصبهاني وبلديوه محمد بن موسى وعبد الوهاب بن أحمد، وبط قرية بطريق دقوقا، وأبو الفتح البطي المحدث نسيب إنسان من هذه القرية فعرف به، أبو الفتح صاحبنا يقول: أبو الفتح البطي المحدث نسيب إنسان من هذه القرية فعرف به، وقال الزبيدي في تاج العروس: وبط قرية بدقوقا، وقيل: بالأهواز، وتعرف بنهر بط، قيل: لأنه كان عنده مراح البط، فقالوا: نهر بط، كما قالوا: دار بطيخ، وقيل: بل كان يسمى نهر نبط؛ لأنه كان لامرأة نبطية فخفف وقيل: نهر بط.

وأبو الفتح محمد بن عبد الباقي بن أحمد بن سليمان بن البطي المحدث البغدادي من كبار المسندين، كان نسيب إنسان من هذه القرية، فعرف به، نقله الحافظ وغيره، وقيل: لأن أحد جدوده كان يبيع البط.

الأخ الباحث يقول: يؤيد هذا القول -يعني كان يبيع البط- ويقويه أن أخيه ينسب إلى هذه النسبة أيضاً، كما

ذكر صاحب التكملة، فلو كان كما ذكر صاحب القاموس لم ينسب أخوه إلى ذلك أيضاً، والله تعالى أعلم.
قال أبو الحسن الجزري -ابن الأثير- في تهذيب الأنساب، البطي بفتح الباء الموحدة، والطاء المشددة هذه نسبة إلى البطة، وهو لقب لبعض أجداد المنتسب إليهم، وإلى بيع البط، أما الأول فهو ابن بطة العكبري البطي، كان من فقهاء الحنابلة، تكلموا فيه، توفي في محرم سنة سبع وثمانين وثلاثمائة، وأبو الفتح صاحبنا محمد بن عبد الباقي وغيره، وكان ثقة غير أنه كان يعتقد مذهب النجارية، نسأل الله العصمة، وتوفي في شعبان سنة أربع وسبعين وثلاثمائة، يقول: لعل هذا وهم أو خطأ مطبعي، فالمطبوع لا يتوفر عندي.

قال الذهبي في سير أعلام النبلاء: وكان توفي يوم الخميس سبع وعشرين جماد الأولى سنة أربع وستين وخمسمائة، يعني الفرق قرنين من الزمان.

في تكملة الإكمال: باب البطي والبطيء بالهمز، أما الأول بفتح الباء، وتشديد الطاء المهملة، فهو أبو الفتح.. إلى آخره، صاحبنا، وأخوه الثاني، الأول البطي، والثاني البطيء، ما ذكر منهم أحد؟ يعني ذكر لكن لا حاجة لنا به، يعني بهذا كله نعرف أنه بالتشديد.

سم.

أحسن الله إليك.

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين، نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

اللهم اغفر لشيوخنا، واجزه عنا خير الجزاء، واغفر للسامعين يا حي يا قيوم.

قال المصنف -رحمه الله تعالى-:

أما بعد: عافانا الله وإياكم عافية لا مكروه معها، ولا عقاب بعدها، فإنكم سألتكم أن أذكر لكم الأحاديث التي في كتاب السنن أي أصح ما عرضت في الباب؟ ووقفت على جميع ما ذكرتم، فاعلموا: أنه كذلك كله إلا أن يكون قد روي من وجهين صحيحين، فأحدهما أقوم إسناداً، والآخر صاحبه أقدم في الحفظ، فربما كتبت ذلك، ولا أرى في كتابي من هذا عشرة أحاديث، ولم أكتب في الباب إلا حديثاً أو حديثين، وإن كان في الباب أحاديث صحاح، فإنه يكثر، وإنما أردت قرب منفعتها، وإذا أعدت الحديث في الباب من وجهين أو ثلاثة فإنما هو من زيادة كلام فيه، وربما تكون فيه كلمة زيادة على الأحاديث، وربما اختصرت الحديث الطويل؛ لأنني لو كتبت بطوله لم يعلم بعض من سمعه المراد منه، ولا يفهم موضع الفقه منه، فاختصرته لذلك.

يكفي.

الحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله، نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

في مطلع هذه الرسالة يقول الإمام أبو داود -رحمه الله تعالى-:

"فإني أحمد إليكم الله" يعني التعديّة بـ(إلى) ذكر المحقق محقق طبعة من الطبعات، قوله: "أحمد إليكم الله" أي أحمد معكم الله، وأحال إلى كتاب العين للخليل بن أحمد الفراهيدي، وهنا يجعل التقارض بين الحرفين (إلى) و(مع) وهذا معروف عند جمع من أهل العلم، إذا عدي الفعل بحرف وهو في الأصل يتعدى بدون حرف، أو تعدى بحرف غير ما كان يتعدى به، فإما أن يقال: إن الحرف معناه كذا، معنى حرف آخر، **{وَلَأَصْلَبُكُمْ فِي جُدُوعِ النَّخْلِ}** [(71) سورة طه] قالوا: (في) بمعنى (على) وتقارب الحروف معروف عندهم، وبهذا يقول كثير من أهل العلم، من العلماء، الفقهاء، من المفسرين، من اللغويين وغيرهم.

وشيوخ الإسلام -رحمه الله تعالى- يميل إلى تقارض الأفعال، وتضمن الأفعال، لا تضمن الحروف، فكأنه على رأي شيخ الإسلام لا تكون كما قال الخليل: إن (إلى) بمعنى (مع)، وإنما "فإني أحمد إليكم الله الذي لا إله إلا هو" كأنه قال: فإنني أبعث إليكم أني أحمد الله -جل وعلا-، الذي لا إله إلا الله، فيأتي بفعل يعدى بـ(إلى) أبعث إليكم، أو أرسل إليكم، لا سيما وأن هذه رسالة، فلا نحتاج إلى أن نؤول حرف بحرف، نضمن الفعل بفعل آخر، وهذا ترجيح شيخ الإسلام وله وجهه، ويوجد من يقول به من أهل العلم، والسبب في ذلك أن شيخ الإسلام يميل إلى تضمن الأفعال دون تضمن الحروف، قال: لأن المبتدعة في كثير من تصرفاتهم ضمنوا الحروف معاني حروف أخرى، فيريد -رحمه الله تعالى- أن يتحاشى هذا، لا سيما وأن له وجه، ويقول به جمع من أهل العلم من اللغويين وغيرهم.

طالب: يا شيخ أحسن الله إليك، قول ابن عباس: "أحمد إليكم غسل الإحليل" يدخل في نفس المدخل هذا؟ لا بد من أن تأتي بفعل يتعدى بما عدي به هذا الفعل الذي عدي بحرف لا يتعدى به في الغالب، فإما أن يكون الفعل لازم ويعدي بحرف، لكنه بغير الحرف المذكور، أو يكون متعدٍ يتعدى بنفسه فيعدي بحرف، وحينئذٍ يضمن معنى فعل لازم.

طالب: الخطابي يا شيخ في غريب الحديث قال: "أرضاه لكم".

المقصود أنه إذا وجد حرف عدي به هذا الفعل والعادة أنه يعدي بغيره من الحروف، أو يتعدى بنفسه لا بد أن نضمن الفعل معنى فعل يتعدى بنفس الحرف المذكور، والذي معنا رسالة فكأنه قال: "أرسل إليكم، أو أبعث إليكم" هذا ظاهر، كأنه يبعث في هذه الرسالة إليهم أنه يحمد الله الذي لا إله إلا هو، وهذا أقرب من كونه يحمد معهم؛ لأنه ليس بينهم، وليس عندهم؛ لأنه أرسل إليهم هذه الرسالة.

"أما بعد" فـ(أما) حرف شرط، و"بعد" قائم مقام الشرط مبني على الضم؛ لما ذكر سابقاً من أنها...، لأن المضاف إليه محذوف مع نيته، فيبنى على الضم، ويختلف أهل العلم في أول من قال: "أما بعد" على ثمانية أقوال، يجمعها قول الناظم:

جـرى الخلف "أما بعد" من كان بادئاً	بها عد أقوام وداود أقرب
ويعقوب وأيوب الصبور وآدم	وقس وسحبان وكعب ويعرب

"عافانا الله وإياكم" الأصل أن يكون جواب أما مقترناً بالفاء، ولذلك أنا على شك في موضع "أما بعد" هنا، فإما أن يقال: إنها قبل هذا الموضع بسطر "أما بعد فإنني أحمد إليكم" أو تكون الجملة التي بعدها مقترنة بالفاء؛ لأنها من لازمها أن تقترن بالفاء.

"أما بعد" وقلنا: إنها بهذه الصيغة "أما بعد" جاء فيها أكثر من ثلاثين حديثاً عن النبي -عليه الصلاة والسلام-، وأنها لا تحتاج إلى (ثم) كما يقول بعضهم، وهي موجودة (ثم) في تفسير الطبري، وهو في أول القرن الرابع، والمحقق محمود شاكر، وهو من أهل المعرفة بالأساليب العربية يقول: إن الطابع حذف (ثم) لجهله بالأساليب العربية، ونحن نقول: (ثم) لا داعي لها، ولم تذكر ولا في حديث واحد عن النبي -عليه الصلاة والسلام-، وقد صح عنه أكثر من ثلاثين حديثاً في "أما بعد" فلا داعي لـ(ثم) ولو استعملها أبو جعفر بن جرير، وهو إمام من أئمة اللغة؛ لأن لنا قدوة هو الرسول -عليه الصلاة والسلام- ما ذكر (ثم)، وأما إبدال (أما) بالواو، كما يفعله المتأخرون، وهذه حادثة، إبدال (أما) بالواو حادثة في القرن العاشر، يعني أول من وقفت عليه ممن استعملها متأخر.

وفي شرح الزرقاني على المواهب قال: إن الواو تقوم مقام (أما) ولا داعي لما يقوم مقام مع إمكان الأصل، والافتداء إنما يتم بقولنا: "أما بعد".

"عافانا الله وإياكم عافية" هكذا ينبغي للمسلم أن يدعو لنفسه ولإخوانه "عافانا الله وإياكم عافية لا مكروه معها" يعني لا مكروه يصاحبها، يعني مع هذه العافية لا تقترب بمكروه، بل هي عافية صافية، لكن هذا لا يكون في الدنيا، إنما العافية التي لا مكروه معها إنما هي في الجنة، أما الدنيا لا بد فيها من الكدر، ولا بد فيها من المصائب ((ومن يرد الله به خيراً يصب منه)).

ومتكلف الأيام ضد طباعها متطلب في الماء جذوة نار

فالمكروه لا بد منه في هذه الدنيا، وإلا لما كان للجنة مزية، لو كانت العافية في الدنيا التي لا مكروه معها موجودة ما كان للجنة مزية "ولا عقاب بعدها" يعني بعد هذه العافية، وبعد تمام المدة، وبعد قبض الروح لا عقاب بعدها.

"فإنكم سألتكم أن أذكر لكم الأحاديث التي في كتاب السنن أهي أصح ما عرفت في الباب؟" الكلام تام وإلا ناقص؟ يكفي أن يقال: أهي أصح ما عرفت في الباب أو نحتاج أن نقول: أم لا؟ السؤال: تام؟ نعم؟ المعنى واضح ما فيه إشكال، لكن هل من لازم السؤال بالهمزة أن يؤتى بعدها بأم أم ليس من لازمها ذلك؟ أما إذا كانت همزة التسوية، أو همزة قائمة مقام أي، أي الأمرين كذا؟ فلا بد من (أم) والعطف بعدها بـ(أم).

و(أم) بها اعطف إثر همز التسوية أو همزة عن لفظ (أي) مغنيه

وهنا همزة الاستفهام ليست للتسوية {سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ أُنذِرْتَهُمْ أَمْ لَمْ تُنذِرْهُمْ} (6) سورة البقرة فلا يحتاج إليها والكلام تام هنا.

"أهي أصح ما عرفت في الباب، ووقفت على جميع ما ذكرتم، فاعلموا: أنه كذلك" التأكيد كله كذلك الآن الكاف هذه جارة وإلا ليست جارة؟ لو قال: فاعلموا أن ذلك كله صحيح، نعم؟ والكاف هذه من أصل الكلمة وإلا زائدة حرف جر؟

طالب:.....

نعم؟ يعني تجر الإشارة، لو قال: إن ذلك كله، أو نقول: كذلك كله؟ أو هي من أصل الكلمة؟ {كَذَلِكَ كُنْتُمْ} (94) سورة النساء نعم؟ هل هي مثل كذا وكذا؟ من أصل الكلمة، أو هي حرف جر يجر الإشارة؟ فنقول:

إنه كذلك كله؟

طالب:.....

نعم؟

طالب:.....

يعني جارة داخلة على الإشارة، هذا الذي يظهر.

"إلا أن يكون قد روي من وجهين صحيحين فأحدهما أقوم إسناداً، والآخر صاحبه أقدم في الحفظ، فربما كتبت ذلك" وهنا كلام كثير جداً في أقوم وأقدم، وخلاف بين النسخ، ويترتب عليه فهم المعنى "فأحدهما أقوم إسناداً، والآخر صاحبه أقدم في الحفظ، فربما كتبت ذلك" على هذه الكتابة على هذا المثبت يقول: إلا أن يكون -يعني الحديث- قد روي من وجهين صحيحين، فأحدهما أقوم إسناداً -يعني أرجح وأقوى إسناداً- والآخر صاحبه أقدم، والقدم يترتب عليه العلو، فعندنا إسناد راجح وإسناد صحيح، لكنه مرجوح وهو أعلى من الإسناد الأول، الراجح نازل، والمرجوح عالي، وكلاهما صحيح.

على هذا الفهم يستقيم الكلام إذا قال: أقوم، يعني أقوى إسناداً، والآخر صاحبه أقدم، يعني أعلى في الحفظ، أقدم في الحفظ، يعني صاحبه الراوي الذي اخترته وإن كان مرجوحاً إلا أنه أقدم في الحفظ، فربما كتبت ذلك، كتبت الأعلى وأعرضت عن النازل، وإن كان أقوى وأصح.

"ولا أرى في كتابي من هذا عشرة أحاديث" إذا نظرنا إلى أحاديث سنن أبي داود فأعلى ما فيها، أعلى ما في البخاري الثلاثيات، وفيه اثنان وعشرون حديثاً ثلاثياً، ومسلم أعلى ما فيه الرباعيات، ما فيه ثلاثيات، عوالي مسلم كلها رباعيات، توجد ثلاثيات عند ابن ماجه، لكن سنن أبي داود فيها ثلاثيات وإلا؟ طالب: رباعيات.

فيها رباعيات، لكن حديث أبي برزة في الحوض ظاهره أنه ثلاثي؛ لأنه وصل إلى أبي برزة من طريق اثنين، فهو إما ثلاثي، أو في حكم الثلاثي؛ لأن أبا برزة دخل على الوالي، دخل على الأمير وتحدث معه بحديث أساء فيه الأدب: "إن محمدكم هذا الدحاح" يلزم الصحابي بصحبته للنبي -عليه الصلاة والسلام-، ثم بعد ذلك حدثه بحديث الحوض، فلما خرجوا من المجلس، من السماط كما قال في الحديث، ذكر رجل أن أبا برزة حدث بحديث الحوض، فصارت الوسطة بين أبي داود وبين النبي -عليه الصلاة والسلام- في حديث الحوض في القصة القصة ثلاثية، ما فيها إشكال، لكن في الحديث الذي هو المقصود فيه أيضاً دخل هذه الوسطة الذي لم يسم، حدثني رجل كان معهم في السماط أنه قال كذا، فمن نظر إلى القصة بظاهرها، قال: إنها ثلاثة، فهي ثلاثية، ولذلك قال بعضهم: إن في سنن أبي داود حديث ثلاثي، ونفى آخرون أن فيه حديثاً ثلاثياً، وكلامهم كلهم يدور على هذا الحديث، وقد يقول قائل: كيف يختلف في حديث أنه ثلاثي أو رباعي والعدد موجودة؟ كل إنسان يستطيع العد؟ فهذا السبب، القصة ثلاثية، والخبر المرفوع الذي هو المقصود حديث الحوض، دخل فيه هذا الرجل المبهم، فهو رباعي. وعلى هذا أعلى ما في سنن أبي داود الرباعيات.

يقول: "ولا أرى في كتابي هذا عشرة أحاديث" هل يستطيع عالم أو طالب علم بارع، يستطيع أن يستخرج

لنا هذه العشرة الأحاديث؟ تستطيع الآلات أن تخرج لنا هذه الأحاديث العشرة؟

طالب: وين نلقى الأقوم؟ ويش درينا؟ هذا جمع طرق....

عنده، عنده.

طالب:....

قد يكون الأقوم عنده غير أقوم عند غيره، وأنت ما أنت بتحاكم إلى كلامه هو، فهذه لا يمكن الوصول إليها، بينما إذا قلنا: إن في صحيح مسلم أربعة أحاديث يرويهها الإمام البخاري أنزل من مسلم، يرويها الإمام مسلم عن طريق رجل، والبخاري يرويها عن طريق رجل عن ذلك الرجل، هذه نستطيع الحصول عليها؟ سهل، يعني الذي له عناية في الصحيحين، ويقيد الفوائد يجدها، والذي بعد له خبرة بالآلات، ويعرف كيف يستخدمها يمكن يستخرجها.

طالب:.....

لا لا في عوالي مسلم، عوالي مسلم تذكر، المقصود أن مثل هذه العشرة أكاد أجزم أنه لا يمكن ولا يستطيع، ولو حفظت سنن أبي داود، لو شخص يستظهر سنن أبي داود لن يستطيع أن يستخرج هذه الأحاديث، لكن من له معرفة بالطرق، وله معرفة خاصة بهذا الكتاب، ويعرف أقوال أبي داود المنقولة عنه نعم يمكن أن يصل إلى شيء من ذلك، ولذا الآلات لا تخدم في مثل هذا.

طالب:.....

إيه يرجع إلى القوة، لكن أنت تجمع طريق تجمع طرق ذكرها أبو داود، وطرق لم يذكرها، وتوازن بين هذه وهذه فتتظر أيهما أقوم عنده، لا عند غيره.

طالب: على شرطه هو.

عنده هو.

قال -رحمه الله-: "ولم أكتب في الباب إلا حديث" نعود إلى الطبعة الثانية من الكتاب في الجملة السابقة، يقول: "فاعلموا أنه كذلك كله إلا أن يكون قد روي من وجهين صحيحين، فأحدهما أقدم إسناداً، والآخر صاحبه أقوم في الحفظ".

طالب: انقلبت.

انقلبت المسألة.

طالب: العكس.

"والآخر صاحبه أقوم في الحفظ فربما كتبت ذلك".

طالب: يعني نزول عن علو، عكس.

هنا يكتب إيش؟

طالب: الأعلى.

لا، هو على النسخة الأولى يكتب الأعلى، وهنا يكتب النازل، هذا هو الأصل أن يكتب النازل إذا كان أقوم وأصح، هذا الأصل، فلماذا يقول: فربما كتبت ذلك؟ ربما للتقليل، فكونه يكتب النازل لأنه أقوى وأصح

هذا هو الأصل، وعند أهل العلم نظافة الأسانيد أولى من العلو، نظافة الأسانيد مع النزول أولى عندهم من العلو مع كون الأسانيد أقل.

"فربما كتبت ذلك" لا داعي لأن يكتب (ربما) هنا، ولا داعي أن ينبه على مثل هذا لأن هذا هو الأصل.

طالب: الأرجح؟

نعم؟

طالب: الأرجح بين النسختين؟

عندي أن الراجح هو الأول.

طالب: في النسخ...

نسخة الصباغ أرجح.

هنا يعلق المحقق الشيخ عبد الفتاح أبو غدة يقول: في مخطوطة الظاهرية: "أقوم إسناداً، والآخر صاحبه أقدم في الحفظ" هذا في نسخة الظاهرية، وهو الذي اعتمده الصباغ، وفي نسخة الحافظ السيوطي: "أحدهما أقوم إسناداً، والآخر صاحبه أقدم في الحفظ".

طالب: على ما..... الأول.

نفسه، وأثبتته الكوثري تبعاً لما جاء في فتح المغيث: أقدم إسناداً، والآخر صاحبه أقدم في الحفظ، وجاء في شروط الأئمة الخمسة للحازمي نقلاً عن رسالة أبي داود: "أحدهما أقدم إسناداً، والآخر صاحبه أقوم في الحفظ" وكذا هو في المخطوطة... إلى آخره، فأنبته كذلك، لكن المعنى يؤيد ما أثبتته الصباغ؛ لأنه جاء بـ(ربما) التي تدل على التقليل، ولم يعدل عن الجادة المسلوكة عند أهل العلم إلا نادراً، ويريد أن يبين أنه على الجادة يقدم الأقوى، وإن كان أنزل، لكنه ربما خالف هذه الجادة، فـ(ربما) إنما تأتي في المخالفة لا على ما كان على الجادة.

طالب: يا شيخ في نسخة.....

"إلا أن يكون قد روي من وجهين، أحدهما أقوى إسناداً، والآخر صاحبه أقدم في الحفظ، فربما كتبت ذلك" توافق كلام الصباغ، توافق كلامه.

"ولا أرى في كتابي من هذا عشرة أحاديث" ثم قال بعد ذلك: "ولم أكتب في الباب إلا حديثاً أو حديثين" أبو داود يحفظ أكثر من نصف مليون حديث، وبإستطاعته أن يكتب في كل باب عشرات الأحاديث؛ بإمكانه أن يكتب في كل باب عشرات الأحاديث؛ لأنه يحفظ أكثر من خمسمائة ألف حديث.

"ولم أكتب في الباب إلا حديثاً أو حديثين، وإن كان في الباب أحاديث صحاح فإنه يكثر" يعني الكتاب يكثر تكثر أحاديثه، ويكبر حجمه، ويصعب اقتناؤه، ويصعب حفظه ومعاناته "وإنما أردت قرب منفعتي" يعني هل معانات طلاب العلم في لسنن أبي داود مثل معاناتهم لسنن البيهقي؟ لا؛ لأن هذا أخصر، وأقل أحاديث، وإمامة أبي داود ليست مثل إمامة البيهقي، وإن كان كل منهما إمام، لكن هذا أقدم، وهو أصل البيهقي ينقل كثير الأحاديث من طريقه، وصرح جمع من أهل العلم أن سنن أبي داود تكفي المجتهد، يعني إذا أراد أن يجتهد في الأحكام يكفي سنن أبي داود، والغزالي في المستصفى قال: ويضم إليه سنن البيهقي،

يعني بكل سهولة يقول: يضم إليه سنن البيهقي، وهو أكثر من خمسة أضعافه. اختصره واقتصر على حديث أو حديثين لئلا يطول الكتاب فيهرج، طلاب العلم يصعب عليهم اقتناؤه، وتصعب عليهم قراءته والإحاطة به، ولذا يوصي طالب العلم في البداية أن يتدرج، فيقرأ في المختصرات التي يمكنه الإحاطة بها، ثم يتدرج إلى ما فوقها، الأكبر فالأكبر. "وإنما أردت قرب منفعة" هو اختصر من خمسمائة ألف حديث هذه الأحاديث الأربعة آلاف وثمانمائة، يعني كم نسبتها إلى خمسمائة؟ الخمسة من خمسمائة؟

طالب: واحد بالمائة.

واحد بالمائة، يعني لو تصورنا أن هذا الكتاب المطبوع في مجلدات، ثلاثة أو أربعة أو خمسة أحياناً يضرب في مائة، كم يكون الحجم؟ يكون دون تحصيله خرط القتاد، ودون الإحاطة ومطالعته العمر يفنى قبل تمامه، وأنتم تعرفون أن أعظم مشروع في الكمبيوتر يجمع السنة فيه قريب مما يحفظه أبو داود، يعني قريب من خمسمائة ألف حديث بطرقها وألفاظها، فشخص واحد يحفظ ما تحفظه هذه الآلات، مع أنه شخص مع حفظه يتصرف ويوازن ويستتبط، وهذه الآلات جامدة.

طالب: ويبوب.

نعم، يستتبط، يستتبط، أهم شيء الاستنباط، ويوفق بين النصوص، ويوازن بينها.

طالب: يقال: من كان في بيته سنن أبي داود فكأن في بيته فقيه.

لا، هذا يقال في سنن الترمذي، ونقل في سنن أبي داود، أنه من كانت في بيته سنن الترمذي فكأنما في بيته نبي يتكلم.

طالب: لا فقيه قالوا: يتكلم....

نبي يتكلم.

طالب: لا حقت أبي داود....

أبو داود قالوا: من اقتصر على القرآن مع سنن أبي داود يكفيه عن كل شيء؛ مع أن هذا الكلام كله فيه ما فيه، وأبو زرعة لما عرض عليه سنن ابن ماجه قال: لو علم به محمد بن إسماعيل لأتلف كتابه، كل هذا من باب التشجيع، يعني باب التشجيع على التأليف، وإلا حتى أبو زرعة ما يعتقد ولا يدين الله بأن سنن ابن ماجه أفضل من صحيح البخاري، لكن يقال مثل هذا لطلاب العلم من أجل التشجيع.

.....

اللهم صلّ وسلم على عبدك ورسولك محمد.

قال -رحمه الله-: "وإذا أعدت الحديث في الباب من وجهين أو ثلاثة فإنما هو من زيادة كلام فيه" يعني يشتمل الحديث المكرر على زيادة في الفائدة، وقد تكون هذه الزيادة في المتن، وهذا هو الكثير والغالب عند أبي داود، وقد تكون في الإسناد.

"فإنما هو من زيادة كلام فيه، وربما تكون فيه كلمة زيادة على الأحاديث" فيخرج الحديث كاملاً من أجل هذه الكلمة، أنتم تلاحظون في أحاديث أبي داود أنه يسوقها كاملة، ولا يقتصر على جملة من الحديث؛ لأنه

لا يحتاج إلى باقي الحديث كما يصنع الإمام البخاري -رحمه الله-، بل طريقة أبي داود قريبة من طريقة مسلم، إنما يسوق الحديث بتمامه، ولا يقتصر على الجملة التي يريد من الحديث كصنيع الإمام البخاري؛ لأن مسلماً -رحمه الله- وأبا داود وجل من صنف في السنة جلهم إذا كرروا الحديث كرروه في موضعه، ما يكرروه في موضع آخر، بخلاف الإمام البخاري -رحمه الله تعالى- فإن الحديث الواحد المشتمل على عشر جمل يترجم عليه -رحمه الله تعالى- بعشر تراجم، تشمل جميع أبواب الدين، أو جل أبواب الدين، أو ما يدخل فيه الحديث من أبواب الدين، فتجده يورد الحديث في كتاب الإيمان، ويقتصر منه على جملة، ويورده في كتاب الصلاة مثلاً، يقتصر على جملة منه، ويورده في البيوع، ويقتصر على جملة منه، ويورده في المغازي، ويقتصر على جملة... وهكذا إلى آخر الكتاب، وقد يورد الكتاب في عشرين موضعاً؛ لأنه استنبط منه عشرين حكماً، فلو كرر الحديث كاملاً في عشرين موضعاً لطال الكتاب، وقد ترك الإمام البخاري من الأحاديث الصحاح الشيء الكثير؛ لأنه يحفظ مائة ألف حديث صحيح، كما أنه يحفظ مائتي ألف حديث غير صحيح، فلو حشد جميع ما يحفظه لطال الكتاب.

يقول: "وما تركت من الصحاح أكثر خشية أن يطول الكتاب" فطريقة أبي داود تقارب طريقة الإمام مسلم، لكن الإمام مسلم قد يسوق الإسناد، ولا يذكر المتن، فيقول بمثله، بنحوه، يعني مثل المتن الذي تقدمه، ونحو المتن الذي تقدمه، ونستطيع أن نصل إلى اللفظ الذي طواه الإمام مسلم، واقتصر على إسناده بمراجعة كتب السنة الأخرى.

طالب: تحفة الأشراف.

لا تحفة الأشراف قد... هي تحليلنا على هذه الكتب.

طالب: المستخرجات.

المستخرجات يستفاد منها، وكتب السنة الأخرى التي تروي الحديث من نفس الطريق الذي ذكره الإمام مسلم، وطوى المتن، ويستفاد أيضاً من الكتب المتأخرة التي تروي الأحاديث بواسطة الأئمة كالبيهقي والبخاري؛ لأنه قد يروي الحديث من طريق مسلم ويذكر المتن، فيكون وقف عليه ولو لم يذكره مسلم، وكفانا المؤونة، وهذه لا شك أن البحث عنها أمر مهم في صحيح مسلم.

"وربما تكون فيه كلمة زيادة على الأحاديث" زيادة، وفي بعض النسخ: زائدة على الأحاديث "وربما اختصرت الحديث الطويل؛ لأني لو كتبت بطوله لم يعلم بعض من سمعه المراد منه، ولا يفهم الموضع الفقهي منه، فاخصرته لذلك" ربما اختصرت الحديث الطويل يعني سمة سنن أبي داود يعني سوق الحديث وافي، لا أقل كامل بطوله، وإنما يذكر الحديث لا يقتصر على جملة منه، إنما يذكر منه ما يحتاج إليه، وقد يكون فيه زيادة على ما يحتاج إليه، لكن هو يختصر، فالحديث الطويل جداً يختصره، لماذا؟ لأنه يشتت القارئ، بعض الناس إذا سقت له حديثاً بطوله، وهو يريد منه فائدة معينة، أو ترجمت بترجمة بحكم شرعي، وذكرت تحتها حديثاً طويلاً فالطالب أحياناً تمر عليه هذه الفائدة من طول الخبر وهو لا يشعر، فلا يستطيع الربط بين الحديث والترجمة.

فمثلاً حديث بريرة بطوله، أو حديث قصة الإفك بطوله، أو الأحاديث الطوال، العلماء يستنبطون من بعض

الأحاديث أكثر من مائة فائدة، لكن طالب العلم قد لا يصل إلى المقصود أو محل الاستشهاد لهذه الفائدة من هذا الحديث لطوله، بعض الناس يشتت ولا يستوعب، وقل مثل هذا في الدروس التي يحصل فيها استطرادات مثلاً، بعض الطلاب لا يستطيع أن يلم أطراف الحديث، فيستفيد منه الفائدة المرجوة، بينما إذا قيل له: الكلام بقدر الحاجة تجده يحصره ويضبطه ويتقنه، لذلك فأبو داود اختصر الأحاديث خشية أن ينتشت القارئ.

"وربما اختصرت الحديث الطويل لأني لو كتبت بطوله لم يعلم ما سمعه المراد منه" لأنه لا بد أن يوقف على المراد من الخبر، فإذا كان الحديث مختصر بقدر الترجمة يعني الربط سهل، لكن إذا كانت الترجمة بحكم واحد، ثم بعد ذلك سيق الحديث بطوله في عشر جمل أو عشرين جملة، فإن الطالب لا يدري الرابط بين هذه الترجمة وبين أي الجمل، قد يفوته ولا يفهم موضع الفقه منه، فاختصرته لذلك، يعني تيسيراً على الطالب وعدم تشتيت ذهن الطالب مقصود لأبي داود -رحمه الله-.

وأما الكلام في المراسيل -إن شاء الله- يأتي لأنه يحتاج إلى شيء من البسط.

يقول: هذا لو بحثتم في تأخير هذا الدرس شرح رسالة أبي داود لأهل مكة إلى العشاء؛ لأنه أفضل للأنمة في المساجد والمؤذنين.

على كل حال نحن نتأخر في الدرس مدة يستطيع بها إمام المسجد أن يصل إلى الدرس -إن شاء الله تعالى-، وأما بالنسبة لصلاة العشاء فلا بد أن ينبس عنه من..، أو يخرج قبل الإقامة لغرض صحيح؛ لأنه وراءه جماعة ممكن هذا، مع أن الخروج بعد الأذان معصية، لكن إذا كان الخروج لهدف أو لقصد راجح، لسبب راجح لا بأس -إن شاء الله تعالى-.

يقول: ما حكم قصة الشعر للمرأة بقصد التجمل لزوجها، نرجو التوضيح؟

قلنا لكم في مسألة القص في درس مضى، في أي درس؟ نعم؟ في أي درس؟ في هذا الدرس؟

طالب:.....

نعم؟

أو في درس مسلم؟

قلنا: إن نساء النبي -عليه الصلاة والسلام- أخذن من شعورهن بعد وفاته -عليه الصلاة والسلام- حتى صارت كالوفرة، وبعض الناس يمنع هذه القصة لحديث معاوية في الصحيح: ((إنما هلك بنو إسرائيل حينما اتخذ نساً وهم القصة)) ويخطئ في هذا لأن المراد بالقص المذكور في الصحيح في حديث معاوية المراد بها الزيادة في الشعر، كما ترجم على ذلك الإمام البخاري: باب ما جاء في وصل الشعر، وأما القص والأخذ من الشعر إذا سلم من التشبه بالكفار أو بالرجال، وقُصد به التزين للزوج فلا مانع منه -إن شاء الله تعالى-.

هذا يريد تعليق على هذا الكلام: يقول أحد المحدثين: فهذا العالم بالحديث المبدع فيه، وبالأخص كالإمام البخاري وأحمد والسفيانين وشعبة وعلي بن المديني ويحيى بن معين ومسلم والنسائي وأبي داود والترمذي والدارقطني وأمثال هؤلاء يدركون ما لا يدركه غيرهم، وكلما كان طالب العلم أكثر قراءة لكلام

هؤلاء، وأحفظ لكلام هؤلاء كان علمه وتعليقه وفهمه ألصق بهم من غيره، والذين يقرؤون الآن في المصطلحات المتأخرة كمقدمة ابن الصلاح أو بعض مؤلفات الحافظ ابن حجر أو كتب العراقي كالألفية أو ألفية السيوطي هؤلاء يحصل عندهم من الخلل في التطبيق العملي والنظري ما لا يحصل عند من لا يدمن القراءة مثلاً في كتب ابن رجب، أو كتب ابن عبد الهادي، أو كتب الأئمة المتقدمين، وليس معنى هذا أن مؤلفات هؤلاء الأئمة كابن حجر وابن الصلاح لا تقرأ، كلا، فهي تقرأ، ويستفاد منها، وهم أئمة لهم قدرهم ومكانتهم، ولا خير في رجل لا يعرف فضل هؤلاء، ولكن هؤلاء الأئمة لهم تفردات في علم المصطلح لم يقل بها أحد من أئمة السلف، ولهم آراء نقلها بعضهم عن بعض دون تحقيق ودون تمحيص تؤثر على الأمور العملية في التصحيح والتضعيف، وليست مأخوذة عن أئمة السلف.

هذا الكلام يمكن أن يوجه إلى فئة من طلاب العلم، لكن لا يوجه إلى الجميع، طالب العلم المبتدئ لا بد أن يتخرج على قواعد المتأخرين، ولا يمكن أن يلحق بالمتقدمين وعلم المتقدمين، وإن كانوا هم الأصل، والمتأخرون عالة عليهم، فإذا تخرج طالب العلم على قواعد المتأخرين، وعرف كيف يجمع الطرق، ويدرس الأسانيد، ويوازن بينها بعد معرفة القواعد النظرية التي قررها المتأخرون، إذا أكثر من ذلك عليه أن يديم النظر في أحكام الأئمة، ويحصل له من الملكة ما حصل لهم، فلا خلاف بيننا وبين الإخوة مثل هذا الكاتب، ما بيننا وبينهم خلاف، إلا أن المبتدئ إلحاقه بالمتقدمين، وإدامة النظر في كلام المتقدمين أشبه ما يكون بالتضييع، تضييع له، لا بد أن يتخرج على قواعد المتأخرين على الطرق المعروفة المعتمدة وعلى الجواد التي سلكها أهل العلم، ثم إذا تأهل بعد إدامة النظر في القواعد والتطبيق العملي من خلال جمع الطرق، وتخريج الأحاديث، ودراسة الأسانيد، إذا تأهل لذلك هذا فرضه؛ لأن المتأخرين عالة على المتقدمين، وسبق أن نظرنا مراراً مثل هذا العمل بالتفقه، في بداية الأمر يتفقه طالب العلم إذا كان مبتدئاً يتفقه على طريقة إمام من الأئمة، في مذهب معين، على متن معين، ثم بعد ذلك يخرج عن رتبة التقليد بالتدريج، يستدل لهذه المسائل، يوازن بين أقوال الأئمة، وينظر في أدلتهم، وينظر في الراجح والمرجوح، ثم بعد ذلك يخلع رتبة التقليد، ويكون فرضه الاجتهاد، أما إذا طوّل بالاجتهاد والتفقه من الكتاب والسنة في أول الأمر، من أول وهلة فلا شك أن هذا تضييع له، لا يدرك شيئاً، وقلنا: إن بعضهم حاول أن يجتهد من الكتاب والسنة قبل أن يعرف الفقه عن طريق الأئمة، فمر به باب الأمر بقتل الكلاب، فأخذ المسدس وكل كلب يعطيه رصاصة، هذا درس اليوم، درس الغد باب ما جاء في نسخ الأمر بقتل الكلاب، مثل هذا يصلح أن يتفقه من الكتاب والسنة؟

طالب:.....

هذا يصلح أن يتفقه من الكتاب والسنة؟ نعم، إذا أحاط أو تفقه على الجادة المعروفة عند أهل العلم فرضه الاجتهاد، ولا يجوز تقليد الرجال، لكن هو في بداية الأمر، في بداية الطريق حكمه حكم العامي، فرضه التقليد، وسؤال أهل العلم.

طالب: لأن طريقة المتقدمين مبنية على السبر، من يحسن السبر؟

إذا وزن المتقدمين في النظرة الشاملة لأحاديث الباب، وتأهل لذلك، وتكون لديه من القرائن ما يستطيع به

أن يحكم على الأحاديث هذا فرضه.

يقول: يذكر أبو داود في بعض الأبواب أكثر من حديثين، بل في باب الغيبة ذكر تسعة أحاديث، فنرجو الإفادة؟

لا شك أن كلامه هنا يذكر حديثاً أو حديثين يعني في الغالب، وقد يزيد حسب الحاجة.

يقول: ما رأيكم في هذه المنهجية لطالب علم مبتدئ في هذه الصيفية في القراءة: صفة الصلاة للألباني الطبعة الجديدة في ثلاثة مجلدات، فتح المجيد، الروضة الندية شرح الدرر البهية، الباعث الحديث شرح مختصر علوم الحديث، هل ترون أنها مفيد لهذا الطالب؟

نقول: الطالب المبتدئ عليه أن يبدأ بصغار العلم قبل كباره، فيبدأ بالمتون الصغيرة، فإذا حفظها، وقرأ عليها الشروح، وحضر فيها الدروس، وسمع الأشرطة، وفرغ عليها ينتقل إلى ما بعدها، على الجادة المعروفة عند أهل العلم، فإذا أتم الدرجات المقررة عند أهل العلم مبتدئين متوسطين منتهين متقدمين عليه أن يقرأ ما شاء بعد ذلك.

إن كانت امرأة الحمل والولادة يضران بحياتها، وفي كل مرة تلد يخبرها الأطباء أنها ممكن أن تموت، فقررت الربط بعد أن أقتنعها الأطباء، والربط هو منع الحمل للأبد؛ لكونها لا تستطيع أن تأخذ موانع الحمل فربطت؟ ما الحكم؟

إذا كانت تتضرر، وأخبرها الأطباء الثقات أهل الخبرة والدراية أن حياتها في خطر، حياتها مهددة، احتمال أن تموت فلها أن تفعل ذلك؛ لأن حياتها أهم من حياة الولد.

يقول: العمر قصير، والأحاديث كبيرة، فكيف نستطيع أن نوفق بين حفظ الأحاديث، وبين فهم الأحاديث وتفقهها؟

المسألة تحتاج إلى تسديد ومقاربة، فاجعل وقتاً للحفظ، ووقت للتفقه، وبذلك تستفيد؛ لأن الطريقة التي شرحناها في كيفية التفقه من كتب السنة لا شك أنها تحتاج إلى وقت، ولكنها في غاية الإفادة؛ يعني مجرد الحفظ لا يكفي، فعلى الإنسان أن يحفظ من المتون المجردة على طريقة الإخوان، والدورات المكثفة نافعة جداً، هذه الدورات نافعة، فعليه أن يحفظ، وعليه أيضاً أن يتفقه، ويعاني الفقه من كتب الأئمة، والله أعلم.

وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله، نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.